مجلة أبحاث نفسية وتربوية –المجلد 10- ديسمبر 2020، عدد 01 ، ص.ص. - 93-110

تطوير التكوين والتشغيل لدى الشباب من خلال تفعيل خلايا الإرشاد والتوجيه بمؤسسات التكوين المهني

Developing youth training and employment through activating cells guidance and counselling in vocational training institutions

د. واضح العمري
جامعة محمد بوضياف– المسيلة
مذكور لزهر
جامعة مولود معمري– تيزي وزو

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على خلايا الإرشاد والتوجيه التي جاءت في المرسوم التنفيذي رقم 11–333 المؤرخ في 19سبتمبر2011 المحدد لكيفيات إنشائها في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني وكذا اللجنة الولائية بين القطاعات وتنظيمها وسيرها ،كما تهدف كذلك إلى وضع تصور حول تفعيل نشاطات هذه اللجان لتحقق هدفها الأسمى وهو تحفيز الشباب للولوج إلى التكوين المهني والتحكم في مهنة،ثم تمكين المتخرج من مؤسسات التكوين المهني من الإدماج المهني أو بالأحرى توجيههم نحو المقاولاتية وإنشاء مؤسساتهم الخاصة في إطار المؤسسات الداعمة لذلك وإدماجهم في سوق العمل.

الكلمات المفتاحية: التكوين المهني ؛ التوجيه المهني ؛ المرسوم التنفيذي رقم 11–333 .

Abstract

The aim of this study is to identify the counselling and guidance cells provided in executive decree N°.11-333 of 19 September 2011 specified for vocational training and education as well as the state inter-sectors

committee its organization and its functioning. It also aims to develop a vision about activating the activities of these committees to achieve the goal of motivating young people to enter vocational training and control profession and thus enable the trainee in the vocational training institutions from the professional integration and the guidance towards entrepreneurship .
Keywords: vocational training; vocational guidance; executive decree 11-333.

Résumé

Cette étude se propose d'étudier les cellules d'orientation et d'orientation issues du décret exécutif n ° 11-333 du 19 septembre 2011 précisant les modalités de leur implantation dans les établissements de formation et d'enseignement professionnels, ainsi que leur organisation et fonctionnement. Ces établissements visent à éclairer la perception sur les activités de comités intersectoriels afin d' atteindre leur objectif, de motiver les jeunes à intégrer les centres de formation professionnelle et s'engager dans l'insertion professionnelle, ou plutôt à les orienter vers l'entrepreneuriat et à créer leurs propres entreprises.
Mots clés: Formation professionnelle, Orientation professionnelle, Décret exécutif n ° 11-333.

مقدمة

لقد أصبح التكوين حتمية إستراتيجية لاكتساب المهارات الخاصة بمنصب العمل، واهم عنصر من عناصر تنمية الموارد البشرية، وهذا في ظل ما يشهده العالم من تفجر معرفي و تقني ترتب عليه تغيرات متسارعة ومستمرة في مناصب العمل ووسائل الإنتاج، الأمر الذي فرض على المنظمات الحالية مهما كان نوعها (إنتاجية أو خدماتية) مسايرة هذا التغيير بوضع إستراتيجية لتكوين موظفيها.

وتعتبر مؤسسات التكوين المهني هي المؤسسات الموكل إليها إعداد عمال

الغد المتخصصين في شتى المجالات المهنية و الحرفية، وبذلك فان قطاع التكوين المهني هدفه إعداد عامل مهني مؤهل استجابة لمتطلبات سوق العمل و عروضه الحالية و المستقبلية.غير أن هناك إرغامات و إكراهات تواجه قطاع التكوين المهني بالجزائر مما يحد من تحقيق أهدافه، و مبين هذه الاكراهات صعوبة إدماج خريجيه في عالم الشغل.

و بالرغم من تعدد أجهزة التشغيل وإنشاء النشاطات المساعدة على الإدماج المهني إلا أن فعالية هذه الأجهزة تبقى محل نقاش و هذا ما تؤكده دراسة سيف الدين،سلامي حيث يرى أن " هناك غياب شبه تام لمختلف الهيئات والآليات الكثيرة التي وضعتها الدولة لدعم العمل المقاولاتي في أوساط مؤسسات التكوين المهني من خلال تنظيم أيام تعريفية أو ما شابه ذلك، كما أن أغلب هؤلاء المتربصين لا يدركون المزايا التي تقدمها هيئات الدعم ، وقصد التعريف بهذه الميزات وكذا معرفة مدى تحفيزها للمتربصين".(سيف الدين، سلامي ، 166،2012)

ومن بين استراتيجيات قطاع التكوين و التعليم المهنيين لإدماج خريجيه نجد خلايا الإرشاد والتوجيه المحددة بالمرسوم التنفيذي رقم :11-333 مؤرخ في 19 سبتمبر 2011 يحدد كيفيات إنشاء خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني وكذا اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات وتنظيمها وسيرها.

جاءت هذه الدراسة لتقديم تصور مقترح لتفعيل خلايا الإرشاد والتوجيه بمؤسسات التكوين المهني لزيادة عملية الإدماج المهني لخريجيها،وتوجيههم نحو المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الخاصة المتماشية مع اختصاصاتهم .

أهداف الدراسة :

– تهدف هذه الدراسة إلى اقتراح تصور لتفعيل خلايا الإرشاد والتوجيه بمؤسسات التكوين المهني لزيادة عملية الإدماج المهني لخريجيها،وتوجيههم نحو المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الخاصة المتماشية مع اختصاصاتهم .

– كما تهدف من جهة أخرى إلى معرفة كيفية التنسيق بين مؤسسات التكوين المهني والأجهزة والمؤسسات الداعمة للشغل والمساعدة على إنشاء المؤسسات الخاصة في إطار التوجه نحو المقاولاتية .

– و تهدف كذلك لتقديم تصور للانتقال بالمقاولاتية بمؤسسات التكوين المهني من التحسيس إلى التنفيذ.

مصطلحات الدراسة :

1– أجهزة التشغيل وإنشاء النشاطات: تتمثل في الهيئات المعنية بالتشغيل المباشر،أو المساعدة على إنشاء مؤسسة مع الأجهزة والهيئات الداعمة للمقاولاتية (الوكالة الوطنية للتشغيل، الخلايا الجوارية لوكالة التنمية الاجتماعية،الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، والغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف)

2– خريجي التكوين والتعليم المهنيين: هم الذين انهوا تكوينهم بنجاح في مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين والحاصلون على شهادات دولة في التكوين المهني أو التعليم المهني أو الحاصلون على شهادات تأهيل مهني.

3– سوق العمل: هو سوق افتراضي نظري ونوع من أنواع الأسواق الاقتصادية، يتواجد فيه الباحثون عن العمل والعارضون لفرص العمل من أصحاب الشركات وغيرهم الذين يخلقون مكان العمل ويبحثون عن اليد العاملة. (wikipedia ،2018) ونقصد به فرص إدماج خريجي التكوين والتعليم المهنيين

سواء في مناصب عمل في القطاع العام أو الخاص،أو إنشاء مؤسسة خاصة بالإمكانيات الخاصة، أو عن طريق الأجهزة والهيئات الداعمة للمقاولاتية.

I. الإطار النظري والدراسات السابقة :

1-1- الإطار النظري:

1-1-1- خلفية الإنشاء : لقد أصبحت مرافقة الشباب قبل وأثناء وبعد تخرجهم من مؤسسات التكوين المهني من بين الانشغالات التي كانت ولازالت مطروحة إلى يومنا ، و هذا من بين ما انبثق من توصيات عن الندوة الأولى حول سياسة قطاع التكوين المهني للتكفل بالشباب في فيفري 2009، ثم ما تلتها من قرارات الندوة الوطنية حول التكوين المهني مارس 2009 هو إنشاء خلايا الإرشاد للتكفل بالخريجين من التكوين المهني وإدماجهم في سوق العمل.

طبقا لأحكام المادة5 من القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين رقم 08-07 المؤرخ في 23فبراير سنة2008 والتي هي :

المادة **5** : تضع الدولة في إطار تنفيذ السياسة الوطنية للتكوين والتعليم المهنيين كل الوسائل وتتخذ كل التدابير من أجل تضافر جهود الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والخاصة والتنظيمات المهنية والحركة الجمعوية لمشاركتهم بصفة فعالة في الجهد الوطني لترقية التكوين والتعليم المهنيين .

وتجسد ذلك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 11 - 333 المؤرخ في 19سبتمبر 2011 المحدد لكيفيات إنشاء خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني وكذا اللجنة الولائية بين القطاعات و تنظيمها وسيرها ،و المنبثقة عن الاتفاق الثلاثي بين كل من: وزارة التكوين والتعليم المهنيين وزارة العمل والتشغيل ووزارة التضامن الوطني.

1-2- خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني:

أ- خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني:

1- **مفهومها** :تمثل خلية الإرشاد والتوجيه في مؤسسة التكوين المهني والتعليم المهني فضاء لاستقبال أو إعلام طالبي التكوين والمتربصين والتلاميذ والمتمهنين بهدف تسهيل إدماجهم المهني أو مساعدتهم في إنشاء نشاطهم الخاص. (مرسوم 333 ، المادة2)

- تنشأ خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتكوين والتعليم المهنيين والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والتضامن الوطني والأسرة. (مرسوم 333 ، المادة 14)

مهامها:تكلف خلية الإرشاد والتوجيه،على الخصوص،بما يأتي:

- ضمان تبليغ واسع عن إمكانيات عروض التكوين والتعليم المهنيين وإنشاء نشاطات عن طريق جميع الوسائل والدعائم .

- استقبال الشباب وإعلامهم وتوجيههم حول عروض التكوين المهني والمهن ومختلف أجهزة التشغيل وإنشاء النشاطات.

- مرافقة المتربصين والتلاميذ والمتمهنين أثناء تكوينهم وخلال عملية البحث عن الشغل أو إنجاز مشروعهم المهني.

- إرشاد الشباب والسهر على توجيههم لاختيار تكوينهم أو فرع النشاط الموافق للمجال الذين تكونوا فيه.

- مسك بطاقية وبنك معطيات حول النشاطات.

- تنظيم ملتقيات وأيام دراسة حول المسائل المتعلقة بالمساعدة على الإدماج المهني. (مرسوم 333 ، المادة6)

تشكيلتها: تتشكل خلية الإرشاد والتوجيه من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- مستشار التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين للمؤسسة مقر الخلية.
- مستشار عن التشغيل للوكالة الوطنية للتشغيل.
- مستشار منسق عن الخلايا الجوارية لوكالة التنمية الاجتماعية.
- مستشار مرافق عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
- مستشار مرافق عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- مستشار منشط عن صندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- ممثل عن الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف.

يعين أعضاء خلية الإرشاد والتوجيه لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد بموجب مقرر من المدير المكلف بالتكوين المهني للولاية. (مرسوم 333 ، المادة8)

تنظيمها : يتولى تنسيق نشاطات خلية الإرشاد والتوجيه مدير مؤسسة التكوين المهني أو التعليم المهني حيث يوجد مقر الخلية. (مرسوم 333 ، المادة9)

- تنظم خلية الإرشاد والتوجيه في شكل فضاءات وتضم الفضاءات الأربعة الآتية:

- فضاء الاستقبال. فضاء التكوين. فضاء التشغيل. فضاء إنشاء النشاط. (مرسوم 333 ، المادة10)

– تعد خلية الإرشاد والتوجيه برنامج وحصيلة نشاطاتها وتصادق على نظامها الداخلي فور تنصيبها. (مرسوم 333 ، المادة8)

– يجتمع أعضاء خلية الإرشاد والتوجيه ثلاث(3)مرات في السنة على الأقل في دورة عادية .ويمكنهم أن يجتمعوا في دورة غير عادية بناء على استدعاء من منسقها أو بطلب من ثلث(3/1)أعضائها. (مرسوم 333 ، المادة8)

– تدون مداولات اجتماعات أعضاء خلية الإرشاد والتوجيه في محاضر

اجتماع يوقعها منسق نشاطات الخلية وتسجل في دفتر خاص مرقم ومؤشر عليه.

ترسل محاضر اجتماعات خلية الإرشاد والتوجيه إلى خلية التنسيق البلدية في غضون ثمانية (8) أيام من تاريخ عقد الاجتماع. (مرسوم 333 ، المادة8)

- تنشأ خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني وكذا خلايا التنسيق البلدية بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتكوين والتعليم المهنيين والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والتضامن الوطني والأسرة. (مرسوم 333 ، المادة8)

- تقيد نفقات سير خلية الإرشاد والتوجيه ضمن الاعتمادات المخصصة لميزانية تسيير المؤسسة المستقبلة. (مرسوم 333 ، المادة8)

- **خلايا التنسيق البلدية:** تشكل مجموع خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني المتواجدة في إقليم البلدية موضوع تنسيق من قبل خلية تنسيق بلدية يعينها المدير الولائي المكلف بالتكوين المهني. (مرسوم 333 ، المادة3)

- يحدد النظام الداخلي النموذجي لخلايا التنسيق البلدية بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين. (مرسوم 333 ، المادة5)

- تنشأ خلايا التنسيق البلدية بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتكوين والتعليم المهنيين والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والتضامن الوطني والأسرة. (مرسوم 333 ، المادة14)

مهامها: تكلف خلية التنسيق البلدية ،على الخصوص، بما يأتي:

- ضمان تنسيق نشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه التابعة لاختصاصها الإقليمي.

- إعداد حصيلة مداولات اجتماعات خلايا الإرشاد والتوجيه التابعة لاختصاصها الإقليمي وإرسالها إلى الجنة الولائية المشتركة بين القطاعات.

- إعداد حصيلة برامج وحصيلة نشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني التابعة لاختصاصها الإقليمي وإرسالها إلى اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات. (مرسوم 333 ، المادة7)

اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات :

مفهومها : اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات هيئة تنسيق وتقييم لنشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني من خلال حصيلة المعلومات التي ترسلها خلايا التنسيق البلدية. (مرسوم 333 ، المادة4)

مهـامها: تكلف اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات من خلال المعطيات التي ترسلها خلايا التنسيق البلدية،على الخصوص بما يأتي:

- ضمان المتابعة والسير الحسن لنشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه.
- تقييم نشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه.
- المساهمة في البحث عن حلول للمشاكل التي تطرحها خلايا الإرشاد والتوجيه.
- تنظيم ندوات وأيام دراسية حول المسائل المتعلقة بالمساعدة على الإدماج المهني للشباب.
- اقتراح كل مبادرة تشجع على الإدماج المهني والتطور الاقتصادي والاجتماعي للولاية.
- مسك بطاقية وبنك معطيات حول النشاطات.

- إعداد حصيلة للنشاطات التي تعدها الخلايا لدى المؤسسات المتواجدة في إقليم الولاية. (مرسوم 333 ، المادة15)

تشكيلتها : تتشكل اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات من المدير الولائي المكلف بالتكوين المهني والمدير الولائي المكلف بالتشغيل والمدير الولائي المكلف بالنشاط الاجتماعي.

يتولى المدير الولائي المكلف بالتكوين المهني تنسيق نشاطات اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات.

تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجان الولائية المشتركة بين القطاعات بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتكوين والتعليم المهنيين والعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي والتضامن الوطني والأسرة، بناء على اقتراح من القطاعات التابعين لها. (مرسوم 333 ، المادة16)

–يعين أعضاء اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.

وفي حالة انقطاع عضوية أحد الأعضاء يستخلف حسب الأشكال نفسها ويخلفه العضو الجديد المعين حتى انقضاء مدة العضوية الجارية. (مرسوم 333 المادة17)

تنظيمها : يحدد النظام الداخلي النموذجي للجنة الولائية المشتركة بين القطاعات بموجب قرار من الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين. (مرسوم 333 ، المادة5)

– تجتمع اللجنة في دورة عادية ثلاث (3) مرات في السنة على الأقل بناء على استدعاء من منسقها. ويمكنها أن تجتمع في دورة غير عادية بناء على

استدعاء من منسقها أو بطلب من أحد أعضائها. (مرسوم 333 ، المادة18)

تدون مداولات اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات في محاضر يوقعها المدير الولائي المكلف بالتكوين المهني المنسق. وتسجل هذه في دفتر خاص مرقم ومؤشر عليه.

– تعد اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات برنامجها وحصيلة نشاطاتها وتصادق على نظامها الداخلي فور تنصيبها. (مرسوم 333 ، المادة19)

– ترسل كل لجنة ولائية مشتركة بين القطاعات نسخة من حصيلة النشاطات التي تعدها خلايا التنسيق البلدية إلى الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين والوزير المكلف بالتشغيل والوزير المكلف بالتضامن الوطني مرفقة قانونا بمذكرة تلخيصية. (مرسوم 333 ، المادة20)

– يقوم الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين والوزير المكلف بالتشغيل والوزير المكلف بالتضامن الوطني في نهاية كل سنة بإعداد تقرير مشترك حول حصيلة نشاطات خلايا الإرشاد والتوجيه وإرساله إلى الوزير الأول. (مرسوم333 المادة21)

– تقيد نفقات سير اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات ضمن الإعتمادات المخصصة لميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين. (مرسوم 333 ، المادة23)

1-2- 1- ارتباط نظام التكوين المهني بسوق العمل :

أ- **مطابقة التكوينات مع احتياجات الاقتصاد الوطني :** في إطار وضع حيز التنفيذ لمخطط عمل قطاع التكويم والتعليم المهنيين يجب تكييف التخصصات المبرمجة ،على المدى القصير والمتوسط ، مع الاحتياجات الحقيقية لمختلف القطاعات المستخدمة من أجل مرافقتهم في إنجاز مختلف برامج التنمية

الوطنية.ففي هذا الصدد ، تصبح برمجة التخصصات التي ستفتح بمناسبة كل دخول مهني ، مسبوقة بعملية تحقيق وتحري على مستوى مختلف المتعاملين الاقتصاديين (المديريات المحلية ممثلة لمختلف قطاعات النشاط، المؤسسات،غرف المهن، الحرف، الزراعة، التجارة الصناعة،...الخ)، وهذا من أجل تحديد سويا الاحتياجات من التكوين .

وتأخذ هذه الاحتياجات ، بعين الاعتبار برنامج التنمية الاقتصادية، مشاريع الاستثمار وكذا مختلف اتفاقيات الإطار المبرمة ، لاسيما مع قطاعات : الصناعة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، السكن ، الفلاحة والسياحة ...الخ.وتكون نتائج عملية التحقيق والتحري، موضوع مخطط عمل يتم إعداده مع المتعاملين الاقتصاديين ،ويخضع لموافقة اللجنة الولائية للشراكة.(وزارة التكوين،2005)

ب- **فتح التخصصات الجديدة المتعلقة بالتطورات التقنية والتكنولوجية :** إن فتح التخصصات الجديدة ، لاسيما تلك المتعلقة بالتطورات التقنية و التكنولوجية مثل : الطاقات الشمسية ، الاتصالات ، الأمن الصناعي ، تركيب الألياف البصرية و تقنيات كهربائية منزلية " يكون محل اهتمام.

ج- **توسيع تخصصات ذات الطلب المعتبر** : من أجل تلبية الطلب المعتبر في بعض التخصصات لاسيما المتعلقة بمجالات الفنون والصناعات المطبعية ، الآلية ، السمعي البصري و صيانة السيارات و المتوفرة حاليا إلا في عدد محدود من الولايات ، مع دراسة إمكانية توسيع عروض التكوين لولايتكم لتشمل هذه التخصصات وهي المطلوبة بإلحاح من قبل الشباب. وتفتح هذه التخصصات على مستوى مؤسسات التكوين التي تتوفر على الوسائل المادية والبشرية الضرورية لانطلاق التكوين ،كما يمكن تطويرها في مرحلة أولية عن طريق

التمهين وذلك بالتشاور مع مختلف الأجهزة والمؤسسات لدراسة إمكانية استقبال المتمهنين(منشور 01، 2013).

- المساهمة في تطوير فروع وأنماط التكوين المطلوبة في سوق العمل بطريقة تضمن تطابق عروض التكوين واحتياجات سوق الشغل من خلال اقتراحات اللجان التقنية المتخصصة واللجان الولائية للشراكة،وإدراج فروع جديدة تستجيب لمتطلبات سوق الشغل(مرسوم 170 ،2009).

- المساهمة في الإدماج المهني على المستوى المحلي لحاملي شهادات في التكوين والتعليم المهنيين،وضع الاتفاقيات الإطار المبرمة بين وزارة التكوين والتعليم المهنيين والمؤسسات والهيئات حيز التنفيذ على المستوى المحلي،وتكييف عروض التكوين مع الأخذ بعين الاعتبار احتياجات المؤسسات والهيئات المستخدمة التي تنشط في الولاية من اليد العاملة المؤهلة،باقتراح فروع .(قرار مشترك،2011).

- تشكل مدونة الشعب و تخصصات التكوين المهني طبعة 2018 العنصر الأساسي في علاقة " التكوين والشغل" ،حيث تم إعدادها على أسس أهمها :الدراسات حول الإدماج المهني لخريجي التكوين المهني والمدونة الجزائرية للمهن والشغل .(قرار 2018،317)

2- الدراسات السابقة :

2-1- دراسة رادي نور الدين(2016): تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مستقبل متخرجي التكوين في سوق العمل ومدى اندماجهم بإعطاء صورة علمية واضحة المعالم لعملية اندماجهم في سوق العمل ، تعبر عن سلوك متخرج التكوين وحركتهم مند تخرجهم من المراكز إلى غاية استقرارهم في نظام الشغل، استنادا لإحصائيات حول حاملي شهادات التكوين المهني

وتسجيلهم للبحث عن الشغل ،وقد أسفرت الدراسة على: عدم مقدرة القطاع الاقتصادي لاستيعاب كل طلب الشغل خريجي التكوين،عدم وجود طرق ناجحة لتقييم علاقة التكوين والشغل التي تراعي خصوصيات للعامل البشري، زيادة عن المؤشرات المرتبطة بالإستراتيجيات– الفردية اتجاه دخول الحياة النشيطة،انعدام الوسائل لتقييم النشاط الموازي غير الرسمي، الذي يعد مهما في استيعاب البطالة ضعف التوجيه بالنسبة للشباب خريجي التكوين وعدم وجود شراكة فعالة بين قطاع التكوين والمؤسسات الداعمة للتشغيل. (رادي ،2016)

2-2- دراسة سيف الدين، سلامي (2012) : تهدف إلى قياس التوجه المقاولاتي لدى متربصي التكوين المهني وأهم الدوافع التي تجعلهم يتجهون نحو تبني الفكر المقاولاتي ،تم توزيع 300 استبيان على مجموعة من المتربصين بمؤسسات التكوين المهني للمدن الثلاثة(ورقلة – تقرت – حاسي مسعود) ، وذلك خلال شهري ماي وجوان2012 ،وقد جرى اختيار العينة مع مراعاة موضوع الدراسة ، ومعايير الجنس والعمر ، إلى جانب التخصص ونمط ومستوى التكوين ،مع الأخذ بعين الاعتبار بعض المعايير الأخرى محل الدراسة. وبعد إجراء الدراسة الميدانية نستنتج بأنه لا يوجد فهم واضح لمعنى المقاولاتية لدى متربصي التكوين المهني ، كما أن التوجه المهني لديهم لازال يقع ضمن منطقة شك كثيفة ، وعند الخروج من منطقة الشك فإن الغالبية يحبذون التوجه نحو المقاولاتية ،وهو الأمر الذي يجب تشجيعه ودعمه ، كما أن عندهم استعداد واضح ليكونوا مقاولين وينشئوا مؤسساتهم الخاصة مستقبلا إذ أن فكرة المقاولاتية تعتبر فكرة جذابة بالنسبة إليهم ، بالإضافة إلى أن المتربصين يدركون طموحاتهم المهنية ويسعون إلى تحقيقها ،ويرون أن

المقاولاتية تضمن لهم تحقيق جملة من هذه الطموحات ، كما أن التوجه المقاولاتي لدى متربصي التكوين المهني لا يختلف باختلاف الجنس ، ولكن هناك فرق من حيث محل الإقامة إذ أن المناطق التي لا تحوي شركات كبرى يكون أغلب توجه المتربصين فيها نحو المقاولاتية وتبني المبادرات الفردية.(سيف الدين،سلامي ،2012)

II. التصور المقترح لتفعيل المرسوم 11 – 333 المتعلق بخلايا الإرشاد والتوجيه: و تم تقديمه وفق ثلاث مجالات التي نراها رئيسية و هي :

1- مجال الإعلام :

- ضمان تبليغ واسع عن إمكانيات عروض التكوين والتعليم المهنيين وإنشاء نشاطات عن طريق جميع الوسائل والدعائم .
- استقبال الشباب وإعلامهم وتوجيههم حول عروض التكوين المهني والمهن ومختلف أجهزة التشغيل وإنشاء النشاطات.
- فتح سجل على مستوى الخلية لتسجيل الوافدين وتساؤلاتهم.
- تثمين المهن والإدماج المهني بتنظيم معارض و أيام إعلامية ومن تنشيط المهنيين و أصحاب المشاريع الناجحة .
- الحصص الإذاعية حول كيفية إنشاء مؤسسات مصغرة.

2- مجال التوجيه والإرشاد المهني :

- إرشاد وتوجيه المتربصين والتلاميذ والمتمهنين أثناء تكوينهم في بناء مشروعهم المهني المستقبلي .
- إرشاد الشباب والسهر على توجيههم لاختيار تكوينهم واختيار النشاط الموافق لمجال تكوينهم.

3- مجال المرافقة:

– برمجة لقاءات مع المتربصين السداسي الأخير مع كل الأجهزة .

– أيام مفتوحة على مختلف أجهزة التشغيل وآليات إنشاء الأنشطة شهر فيفري وشهر اكتوبر بالمركز بمشاركة فعالة من مختلف الممثلين .

- حصص إعلامية لفائدة متربصي المركز حول كيفية إنشاء مؤسسات مصغرة.

- إنشاء بنك معطيات للتبادل الالكتروني بين الشركاء .

- تنظيم ملتقيات وأيام دراسة حول المسائل المتعلقة بالمساعدة على الإدماج المهني.

- إرسال قوائم المتخرجين إلى مكاتب التشغيل .

خاتمة

إذا كان الإرشاد والتوجيه المهنيين هو مجموع الخدمات التي تهدف إلى مساعدة الفرد على أن يفهم نفسه ومشاكله وان يستغل قدراته واستعداداته وميوله وكل إمكانياته الذاتية من جهة، وإمكانيات بيئته من جهة أخرى ومن ثم تحديد أهداف تتفق وإمكانياته مع هذه البيئة فإنه ونتيجة لتنامي الحاجات الإرشادية اليومية لدى جميع فئات المجتمع كافة، ومع الثورات التقنية والمعلوماتية والزيادة السريعة والمتواصلة واللامحدودة في عدد المهن والتخصصات الدراسية، فقد أصبح الشباب اليوم أكثر حاجة للإرشاد بفروعه المختلفة وبخاصة في المؤسسات التربوية والتكوينية اين يعاني الكثير من التلاميذ والمتكونين فيها من مشكلات تتنوع وتتغير باستمرار.وتمثل خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين فضاء لاستقبال وإعلام

طالبي التكوين من المتربصين والتلاميذ والمتمهنين بهدف تسهيل إدماجهم المهني أو مساعدتهم في إنشاء نشاطهم الخاص.

- التوصيات :

- تدعيم وتقوية روح المبادرة المقاولاتية لكل الفئات، بإعادة النظر في السياسة المنتهجة حاليا فيما يخص تمويل المشاريع بتبني مدونة موحدة لكل الأجهزة الممولة للمشاريع .

المراجع :

1. أنين خالد سيف الدين،سلامي منيرة (2012) ،« دور مؤسسات التكوين المهني في دفع الشباب نحو المقاولاتية دراسة حالة مؤسسات التكوين المهني لمنطقة الجنوب الشرقي (ورقلة، تقرت، حاسي مسعود)». مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ، العدد02 : ،2012

2. رادي نورالدين(2016)، «التشغيل عند خريجي التكوين المهني في الجزائر» . مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد:21، العدد :21 ، جوان2016

3. قانون رقم 08-07 المؤرخ في 23فبراير سنة2008 يتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين

4. قرار رقم 317 مؤرخ في 22 ماي 2018 يحدد مدونة الشعب المهنية وتخصصات التكوين المهني طبعة 2018

5. قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 30 يناير سنة 2011 يحدّد تشكيلة وصلاحيات وطريقة سير اللّجنة الولائية للشراكة

6. مرسوم تنفيذي 09 – 170 مؤرخ 2 مايو 2009 يحدد صلاحيات وتشكيلة مجلس الشراكة للتكوين والتعليم المهني وكيفيات تنظيمه وسيره

7. مرسوم تنفيذي رقم11 –333 مؤرخ 19 سبتمبر سنة 2011، يحدد كيفيات إنشاء خلايا الإرشاد والتوجيه في مؤسسات التكوين المهني والتعليم المهني وكذا اللجنة الولائية المشتركة بين القطاعات وتنظيمها وسيرها.

8. منشور رقم 01 مؤرخ في 16 جانفي 2013 يوضح كيفيات وضع حيز التنفيذ مدونة الشعب المهنية وتخصصات التكوين المهني طبعة 2012

9. «واقع وآفاق التكوين والتعليم المهني واحتياجات سوق العمل في الجزائر» . تقرير صادر عن وزارة التكوين والتعليم المهنيين ،جوان 2005

10. https://ar.wikipedia.org/wiki/سوق_العمل ، تاريخ الاسترداد 2018/03/05